

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٦ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يفوض السيد المستشار الدكتور/ محمد أحمد عطية - وزير التنمية المحلية فى مباشرة
اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى المادتين الآتيتين من قانون نظام
الإدارة المحلية المشار إليه :

١ - المادة (٤٤) فيما تضمنته من اختيار رؤساء المراكز .

٢ - الفقرة الأولى من المادة (١٣٩) فيما تضمنته من الاختصاص بالتعيين أو الئدب
لشغل مناصب السكرتيرين العاملين والسكرتيرين العاملين المساعدين للمحافظات ورؤساء
المدن والأحياء ونقلهم إلى أجهزة الإدارة المحلية المختلفة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ٢ مارس سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى